التَّقْديْم

لَعَلَّ مِنَ المُفِيْدِ أَلاَّ يُغْفِلَ مَنْ يُمْضُوْنَ رَدَحاً طَوْيْلاً في تَدْرِيْس علْمَي الصّرْفِ ، والنَّحْوِ ، ويَتَجَوَّلُوْنَ في مَوْضُوْعاتِهما جَوْلاتٍ مُتَعَدّدَةً مُدَقِّقَةً نَواقدَ في مَظانّ هذيْن العِلْمَيْن قَدِيْمها ، وحَديْثِها ، على أَنَّ التّآلِيْفَ المَنْهَجِيَّةَ الَّتي يُطالِعُنا بِها المُحْدَثُوْنَ رغْبَةً – في الغالِبِ – في الكَسْبِ المادّيّ تَدُوْرُ في فَلَكِ تَدْوِيْنِ ما في المَظانِّ القَدِيْمَةِ ، إِذْ يَكْتَفُوْنَ فيها باجْتَرارِ ما فيها دُوْنَ زِيادَةٍ ، أَوْ تَأْوِيْلٍ ، أَوْ تَفْسِيْرٍ ، أَوْ تَوْضِيْحٍ ، في الغالِب ، ولَعَلَّ خَيْرَ مِثالٍ على ذلِكَ اجْتِرارُهُمْ تَأْوِيْلَ القُدامَى لحَذْفِ المُبْتَدأ وُجُوْباً في المَصادِر المَسْمُوْعَةِ الَّتي كَثُرَ اسْتِعْمالُها ، كما في : صَبْرٌ جَمِيْلٌ ، وأَضْرابِهِ ، واجْتِرُارُهُمْ ما جاءَ مِنْ أَمْثِلَةٍ على مَعانِيْ زِيادَات الأَفْعالِ ، وشَواذِّ جُمُوْعِ التّكْسِيْرِ ، وغَيْرِها .

أَلا يَحِقُّ لمَنْ يُعايشُونَ الطَّلَبَةَ ، والمُرِيْدِيْنَ ، وما يَخْتَزِنُهُ بَعْضُ القائِمِيْنَ على الجامِعات مِنْ ذَوِيْ التَّخَصُّصاتِ الأُخْرَى مِنْ نَوايا ، ونَظَراتٍ إِلَى هذيْن العِلْمَيْنِ ، ومَنْ يَتَوَلَّوْنَ تَدْرِيْسَهُما _ أَنْ يُدَوِّنُوا أَهَمَّ ما يَتَبَدَّى لَهُمْ مِنْ خلالِ الخَوْضِ في غمارِهِما تَدْرِيْساً، وتَأْلِيْفاً ولا سيَّما ما يُواجِهُوْنَهُ هُمْ وطُلاَّبُهُمْ مِنْ عَوائِقَ ، وحَواجِزَ في شَتَّى المَجالاتِ كَشَكاوَى الطَّلَبَةِ ، والمُرِيْدِيْنَ مِنْ مسائِلِ هذيْنِ العِلْمَيْنِ في أَثْناءِ المُحاضَراتِ ، والأَبْحاثِ، وبَعْض مَنْ يَتَوَلَّوْنَ تَدْرِيْسَهُما .

أَلا يَحقُّ لِلطَّلَبَةِ أَنْ يَحْظَوا بأَكْفياءَ عِلْمِيَّاً ، ومَسْلَكِيَّاً يَتَوَلَّوْنَ تَدْرِيْسَ هذيْن العِلْمَيْن، وهيَ مَسْأَلَةٌ لا بُدَّ منْ أَنْ يُوْلِيَها القائِمُوْنَ على الجامعاتِ ما تَسْتَحِقُّهُ مِنْ عِنايَةٍ في أَثْناءِ اخْتِيارِ أَعْضاءِ هَيْئَةِ التّدْرِيْسِ ، إِذْ لا يَكْفِيْ أَنْ يَتَحَكَّمَ في هذا الاخْتِيارِ تَحْصِيْلُ دَرَجَةِ الدُّكْتُوراه بَلْ لا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُوْنُوا منْ ذَوِيْ الكِفاياتِ العِلْمِيَّةِ في هذَيْنِ العِلَمَيْنِ وما لَهُ وَشِيْجٌ ببعْضِ ما فيهما مِنْ مَسائِلَ ، ومَوْضُوْعاتٍ مِنَ الدِّراساتِ اللُّغَوِيَّةِ الحَدِيْثَةِ .

أَلا يُمْكِنُ التَّوَصُّلَ إلى وَسائِلَ يُمْكِنُ أَنْ نُرَغِّبَ الطَّلاَّبَ فيهِما بالاسْتِعانَةِ بما لَهُ منْها أَثَرٌ حَقِيْقِيٌّ في تَيْسِيْرِ مَوْضُوْعاتِ هذيْنِ العِلْمَيْنِ كالاهْتِمامِ بالمَعْنَى ، وهَجْرِ الإِلْقاءِ ، والاتِّكاءِ على تَحْفِيْظِ الطَّلَبَةِ بَدلاً مِنَ حَثِّهِمْ على التَّفَكُّرِ ، والتَّأَمُّلِ في كُلِّ ما يَسْمَعُوْنَهُ ، أَوْ يَقْرَءُونَهُ ؛ لأَنَّ غايَةَ الجامِعاتِ القُصْوَى تَكْمُنُ فِي أَنْ يَتَخَرَّجَ الطَّلَبَةُ وهُمْ يَمْتَلِكُوْنَ مَنْهَجاً عِلْمِيّاً سَوِيّاً في البَحْثِ ، والاجْتِهادِ ، والابْتِكارِ .

ورَأَيْتُ أَنْ يَكُوْنَ هذا المُؤَلَّفُ في ثَلاثَةِ فُصُوْلٍ:

الفَصْلُ الأَوَّلُ : مُعايَشَتيْ للنَّحْوِ ، والصَّرْفِ : يَشْتَمِلُ هذا الفَصْلُ على ما يَأْتِيْ :

أَوَّلاً : مُشْكِلاتٌ يُسْهِمُ عِلْما النَّحْوِ ، والصَّرْفِ ، ومَنْ يَتَوَلَّوْنَ تَدْرِيْسَهُما في تَوْلِيْدِها : مِنْ هذِهِ المُشْكِلات :

(1) شُيُوْعُ العِلَلِ ، والتَّأْوِيْلاتِ البَعِيْدَة الَّتي لا تَحْتَمِلُها طَبِيْعَةُ اللُّغَة : مِنْها :

(1/1) العامِلُ المُتَوَهَّمُ في المُسْتَثْنَى ، والاشْتِغالِ ، والمُبْتَدَأ ، والعامِلُ المَعْنَوِيُّ ، وغَيْرُ ذلِكَ مِمَّا يُطالِعُ القارِئَ في مَظانِّ هذيْنِ العِلْمَيْنِ .

(2/1) مَعانِيْ حُرُوْفِ الخَفْضِ المُتَعَدِّدَة .

(3/1) عِلَلُ البِناءِ ، وما فيها مِنْ تَوَهُّماتٍ ، والقَوْلُ نَفْسُهُ في إِعْمالِ بَعْض العَوامِلِ .

(4/1) التَّوَهُّمُ في جُمُوْعِ التَّكْسِيْرِ ، وغَيْرِها .

(2) تَعَدُّدُ الأَوْجُهِ الإِعْرابِيَّةِ .

(3) شُيُوْعُ الشَّواذِّ الثَّرَّةِ .

(4) تَوافُرُ بَعْضِ المَوْضُوْعاتِ في النَّحْوِ والصَّرْفِ يَعْسُرُ أَنْ يَتَفَهَّمَها الطَّلَبَةِ ، وغَيْرُهُمْ.

ثانِياً : الجامِعاتُ .

ثالِثاً : طَلَبَةُ الجامِعَةِ .

رابِعاً : تَآلِيْفُ المُحْدَثِيْنَ في النَّحْوِ والصَّرْفِ ، والرَّسْمِ الإِمْلائِيّ .

خامِساً : عُضْوَ هَيْئَةِ التَّدْرِيْس .

الفَصْلُ الثَّاني: تَوَهُّمُ النُّحاةِ قُدامَى ، ومُحْدَثِيْنَ في تَأْوِيْلِ عِبارَةِ سيْبَوَيْهِ : ما أَغْفَلَهُ عَنْكَ شَيْئاً، دَعِ الشَّكَّ عَنْكَ :

(1) النُّحاةُ قُدامَى ومُحَدَثِيْنَ وهذا القَوْلُ .

(أ) النُّحاةُ القُدامَى وهذا القَوْلُ .

(ب) المُحْدَثُوْنَ وهذا القَوْلُ .

(2) مَسائلُ يُمْكِنُ أَنْ تُحْمَلَ على الانْزِياحِ مِنَ الأَصْلِ تُعَزِّزُ ما في هذا القَوْلِ مِن انْزِياحٍ .

الفَصْلُ الثَّالِثُ : لُغَةُ القُرْآنِ الكَرِيْمِ على شَفا حُفْرَةٍ ، فَمَنْ يُنْقِذُها ؟! :

مُشْكِلاتُ اللُّغَة العَرَبِيَّةِ .

عُزُوْفُ الطَّلَبَةِ عَن الاخْتِصاصِ بالعَرَبِيّةِ .

ما يُمْكِنُ أَنْ يُسْهِمَ في رَفْعِ مُسْتَوَى الطَّلَبَةِ في اللُّغَةِ العَرَبِيَّة .